

شرح معاني الآثار

4606 - حدثنا عبيد بن رجال قال ثنا أحمد بن صالح قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر

عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت Y كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجده فأمر النبي A بقطع يدها فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه فكلم أسامة النبي A فيها فقال النبي من أهلك إنما فقال خطيبا A النبي قام ثم D □ حدود من حد في تكلمني أراك لا أسامة يا A كان قبلكم أنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية قال أبو جعفر فذهب قوم إلى أن من استعار شيئا فجده وجب أن يقطع فيه وكان عندهم بذلك في معنى السارق واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا لا يقطع ويضمن وكان من الحجة لهم أن هذا الحديث قد رواه معمر كما ذكروا وقد رواه غيره فزاد فيه أن تلك المرأة التي كانت تستعير الحلبي فلا ترده سرقت فقطعها فيه رسول □ A لسرقتها فمما روي في ذلك ما قد